105846 ـ أفطر أياما متعددة بسبب العادة السرية

السؤال

أنا شاب في العشرينات من العمر أصبت ببلاء ممارسة العادة السرية ، وقد مضى أكثر من رمضان وأنا أمارس العادة السرية في نهار رمضان ، ومع أنني أعلم حكمها إلا أنني لم أقم بالقضاء تقاعسا وكسلا ، وهكذا حتى يأتي رمضان الذي بعده وأقوم بنفس العمل ، وأنا في هذه الأيام وبمناسبة قدوم شهر رمضان المبارك عقدت العزم على التوبة إلى الله توبة نصوحا، ولكن ماذا علي بما ذهب من الأيام الفضيلة السابقة ؟ وأذكر أنه في شهر رمضان الماضي مارست العادة حدود أربعة أيام ، هل علي قضاؤها ؟ وإذا كان يجب هل أستطيع القضاء بعد الشهر الفضيل ؟ لأنني أدرس بالخارج بدولة غير إسلامية والصيام يكون مجهدا ومتعبا بحكم عدم تغير أوقات الدراسة وعدم تغير النظام .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

نسأل الله تعالى أن يتقبل توبتك ، وأن يغفر ذنبك ، وأن يثبتك على الطاعة والاستقامة .

وتعمد الإفطار في نهار رمضان ذنب عظيم وجرم كبير ؛ لأنه جناية على فريضة عظيمة فرضها الله تعالى على عباده ، وكتبها علينا وعلى من قبلنا . وإذا كان هذا التعدي بذنب آخر ، وهو العادة السرية المحرمة ، اجتمعت الذنوب ، وتعاظمت الأوزار ، نسأل الله العافية .

وقد سبق بيان تحريم هذه العادة وأثرها في إبطال الصوم في جواب السؤال رقم (40589) .

ثانيا :

يلزمك قضاء ما أفطرت من الأيام ، وإذا لم تتمكن من قضائها قبل رمضان ، بقيت دَيْناً في ذمتك ، ولزمك القضاء بعد رمضان ، والأحوط : أن تخرج مع القضاء كفارة عن كل يوم ، وهي إطعام مسكين نصف صاع من أرز ونحوه ، ونصف الصاع : كيلو ونصف تقريبا .

قال ابن قدامة رحمه الله : "من عليه صوم من رمضان , فله تأخيره ما لم يدخل رمضان آخر ; لما روت عائشة قالت : كان يكون علي الصيام من شهر رمضان , فما أقضيه حتى يجيء شعبان . متفق عليه .

ولا يجوز له تأخير القضاء إلى رمضان آخر من غير عذر ; لأن عائشة رضي الله عنها لم تؤخره إلى ذلك , ولو أمكنها لأخرته .

فإن أخره عن رمضان آخر نظرنا ; فإن كان لعذر فليس عليه إلا القضاء , وإن كان لغير عذر , فعليه مع القضاء إطعام

مسكين لكل يوم . وبهذا قال ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة ومجاهد وسعيد بن جبير ومالك والثوري والأوزاعي والشافعي وإسحاق .

وقال الحسن والنخعي وأبو حنيفة : لا فدية عليه ; لأنه صوم واجب , فلم يجب عليه في تأخيره كفارة , كما لو أخر الأداء والنذر" انتهى .

من "المغني" (3/40) .

وهذه الكفارة لا تتكرر بمضي الأعوام ، فمن أخر قضاء أيام من رمضان أعواما ، بغير عذر ، لزمته كفارة واحدة عن كل يوم .

والله أعلم .